

في الصلاة فليز يدعى بذهب عنه السور الخ نفس بفتح العين
وقوله بحث على الاقبال على الصلاة بمشروع وقرآن قلب ونشأ
وقوله امر القاسم بالسور ومجوه ما يذهب عنه القاسم وهذا
عام في صلاة الغرض والتفعل في الليل والنهار وهذا مذهبنا
وقوله بذهب الجمهور لكن لا تجزئ فرضية عن وقفا قال القاضي
رحمه الله وحله مالك وجماعة على نفل الليل لانها محل السور غالباً
قوله صلى الله عليه وسلم فان احدم انا صلى وهو ناعس لعنه يذهب
يستغفر فيسب نفسه قال القاضي رحمه الله معنى يستغفر هنا يهمل
قوله صلى الله عليه وسلم فاستمع عليه القرآن اي استغلق ولم
ينطق به لانه لعبة القاسم والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب

كتاب فضائل القرآن

وقد يتعلق به **باب الامر بتعمد القرآن** وكرهه
قول نسيت اية كذا وجوز قوله نسيتها **قوله** صلى الله عليه
وسلم سمع رجلاً يعرض من الليل فقال بترحمه الله لقد اذكري كذا وكذا
اي كنت اسقطتها من سورة كذا وكذا وفي رواية كان النبي صلى الله
عليه وسلم يسمع قراءة الرجل في المسجد فقال بترحمه الله اذكري اية
كنت نسيتها وفي الحديث الذي بعده هذا بئس ما لاحد هو
يقول نسيت اية كذا وكذا بل هو نسى في هذه الالفاظ قوله
نسيتها يجوز رفع الصوت بالقراءة في الليل وفي المسجد ولا كراهة
فيه اذ الرب يود احداً ولا يعرض للربا والاعجاب وبخود ذلك وفيه
الدعا لمن اصاب الانسان من جهته خيراً وان لم يقصد ذلك
الانسان وفيه ان الاستماع للقراءة سنة وفيه جواز قول سورة
كذا وكذا سورة البقرة ومجوها ولا ينطأ الى من جالفت
ذلك فقد نظاهرت الاخاء في الصحبة على استعماله وفيه كراهة

قول

قول نسيت اية كذا وكذا وهي كراهة تنزيه قاله لا يكره قوله نسيتها
وانما نهى عن قول نسيتها لانه يتضمن التساهل فيها والتعاقب فيها
وقد قال الله تعالى انك اياتنا فنسيتها وقال القاضي عياض
رحمه الله اول ما يتاوه عليه الحديث ان معناه ذم الخصال لا ذم
القول اي نسيت الخالة الخالة من حفظ القرآن فغفل عنه حتى
نسيت **قوله** صلى الله عليه وسلم بل هو نسيت ضبطناه بنسيت
التيان وقال القاضي ضبطناه بالتشديد والتخفيف **قوله**
صلى الله عليه وسلم كنت نسيتها دليل على جواز النسيان على النبي
صلى الله عليه وسلم فيما قد بلغه الى الامة وقد تقدم في باب جواز
السهو الكلام فيما يجوز من السهو عليه صلى الله عليه وسلم وما لا
يجوز قال القاضي عياض رحمه الله جمهور المحققين على جواز النسيان
عليه صلى الله عليه وسلم فيما ليس طريقه البلاغ والتعلم ولكن
من جوزه قال لا يضر عليه بل لا بد ان يذكره او يذكره واختموا
هل من شرط ذلك الغورام يصح على التراخي قبل وفاته صلى الله
عليه وسلم قال والمانسيان ما بلغه كما في الحديث فيجوز قال
وقد سبق بيان سهوه في الصلاة قال وقال بعض الصوفية
وما بعينهم لا يجوز السهو عليه اصلاً في شيء وانما يقع منه
صورة ليستين وهذا منافق ضرر دور ولم يقل به احد الا الاستاذ
ابوالمظفر الاسفراييني من شيوخنا فانه قال اليه ووجهه وهو
ضعيف منافق **قوله** صلى الله عليه وسلم انما مثل صاحب القرآن
كمثل صاحب الابل المعقلة الخ فيه بحث على تعاهد القرآن وتلاوه
والخذ من تعريفه للنسيان قال القاضي ومعنى صاحب القرآن
الذي الغف والمصاحبة الموالاة ومنه فلان صاحب فلان وصاحب
الجنة واصحاب النار واصحاب الحديث واصحاب الرأي واصحاب
المنفعة واصحاب ابل واصحاب كبر واصحاب عبادة **قوله** صلى الله